

وسائل الشيعة

- [304] أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 4 - باب تأكد استحباب العمرة في شهر رمضان وخصوصا يوم الثالث والعشرين منه. (19262) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد، عن حماد بن عثمان، عن الوليد بن صبيح قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: بلغنا أن عمرة في شهر رمضان تعدل حجة فقال: إنما كان ذلك في امرأة وعدها رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لها: اعتمري في شهر رمضان فهو لك حجة (1).
- (19263) 2 - وعنهم، عن سهل، وأحمد بن محمد جميعا عن علي بن مهزيار، عن علي بن حديد قال: كنت مقيما بالمدينة في شهر رمضان سنة ثلاث عشرة ومأتين، فلما قرب الفطر كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن الخروج في شهر رمضان (1) أفضل أو أقيم حتى ينقضي الشهر وأتم صومي؟ فكتب إلي كتابا قرأته بخطه: سألت رحمك الله عن أي العمرة أفضل؟ عمرة شهر رمضان أفضل يرحمك الله. (19264) 3 - وعن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الحسن
- (1) تقدم في الحديثين 2 و 13 من الباب 4 وفي
- الحديثين 9 و 13 من الباب 11 من أبواب أقسام الحج وفي الحديث 2 من الباب 12 من أبواب المواقيت. الباب 4 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 4: 535 / 1. (1) في المصدر: فهي لك حجة. 2 - الكافي 4: 6 / 2. (1) في المصدر: في عمرة شهر رمضان. 3 - الكافي 4: 536 / 4. (*)
-